الأمم المتحدة S/PV.5158

مجلس الأمن

السنة الستون

مؤقت

الجلسة **٥١٥٨**

الخميس، ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٥، الساعة ٢٢/٣٠

نيويورك

الرئيس:	السيد ساردنبرغ	(البرازيل)
الأعضاء:	الاتحاد الروسي	السيد دنيسف
	الأرجنتين	السيد ميورال
	بنن	السيد آدشي
	الجزائر	السيد بعلي
	جمهورية تترانيا المتحدة	السيد مهيغا
	الدانمرك	السيدة لوج
	رومانيا	السيد موتوك
	الصين	السيد وانغ غوانغيا
	فرنسا	السيد دلا سابلبير
	الفلبين	السيد باخا
	المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية	السير إمير جونس باري
	الولايات المتحدة الأمريكية	السيدة باترسن
	اليابان	السيد أوشيما
	اليونان	السيد فسيلاكيس

جدول الأعمال

تقارير الأمين العام عن السودان

رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة إلى الأمين العام من رئيس مجلس الأمن (S/2005/60)

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وسيطبع النص النهائي في **الوثائق الرسمية لمجلس الأمن**. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A.

05-29245 (A)

0529245

افتتحت الجلسة الساعة ٢٢/٣٥.

إقرار جدول الأعمال

أقر جدول الأعمال.

تقرير الأمين العام عن السودان

رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام إلى رئيس مجلس الأمن (S/2005/60)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أود أن أبلغ المجلس بأنني تلقيت رسالة من ممثل السودان يطلب فيها دعوته إلى الاشتراك في النظر في البند المدرج في جدول أعمال المجلس. ووفقا للممارسة المتبعة أعتزم، بموافقة المجلس، دعوة ذلك الممثل إلى الاشتراك في النظر، في بند جدول الأعمال، بدون أن يكون له حق التصويت، وفقا للأحكام ذات الصلة من الميثاق والمادة ٣٧ من النظام الداخلي المؤقت للمجلس.

لعدم وجود اعتراض، تقرر ذلك.

بدعوة من الرئيس، شغل السيد عروة (السودان) المقعد المخصص له إلى طاولة المجلس.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يبدأ مجلس الأمن الآن نظره في البند المدرج في جدول أعماله.

أرحب بوجود الأمين العام، السيد كوفي عنان، في هذه الجلسة.

معروض على أعضاء المجلس الوثيقة S/2005/60، التي تتضمن رسالة مؤرخة ٣١ كانون الثاني/يناير ٢٠٠٥ موجهة من الأمين العام، يحيل بموجبها تقرير اللجنة الدولية للتحقيق بشأن دارفور.

معروض أيضا على أعضاء المجلس الوثيقة S/2005/218 التي تتضمن نص مشروع قرار قدمته المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية.

أفهم أن المجلس على استعداد للشروع في التصويت على مشروع القرار المعروض علينا. وإذا لم أسمع أي اعتراض، سأطرح الآن مشروع القرار للتصويت.

نظرا لعدم وجود اعتراض فقد تقرر ذلك.

أجري تصويت برفع الأيدي.

المؤيدون:

الاتحاد الروسي، الأرجنتين، بنن، جمهورية تنزانيا المتحدة، الدانمرك، رومانيا، فرنسا، الفلبين، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، اليابان، اليونان.

المعارضون:

لا أحد.

الممتنعون:

البرازيل، الجزائر، الصين، الولايات المتحدة الأمريكية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): نتيجة التصويت كالتالي: ١١ صوتا مؤيدا مقابل لا أحد مع امتناع ٤ أعضاء عن التصويت. اعتمد مشروع القرار بوصفه القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

أعطي الكلمة الآن لأعضاء المجلس الذين يودون الإدلاء ببيانات بعد التصويت.

السيدة باترسون (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): اسمحوا لي أن أشكركم، سيدي

الرئيس، ووفدكم على الجهود التي بذلتموها أثناء رئاستكم للمجلس هذا الشهر.

إن اعتماد قرارين بشأن السودان هذا الشهر، بشأن حفظ السلام والجزاءات، يبين التزام المجلس القوي بتعزيز السلم والاستقرار في جميع أنحاء السودان. وقد نجح المجلس في المحافظة على الزخم المتزايد بشأن الدعم الدولي للسلم في السودان. إن قوة حفظ السلام المكونة من ٠٠٠ ١٠ فرد التي أذن بها المجلس ستساعد الأطراف في اتفاق السلام الشامل على تنفيذ اتفاق السلام التاريخي هذا.

ويسلم قرار فرض الجزاءات بأن الصراع والعنف والأعمال الوحشية مازالت مستمرة في دارفور، وأنه يجب على المجلس أن يتخذ الآن التدابير اللازمة لممارسة الضغط على الأطراف من أجل إنهاء أعمال العنف في دارفور والتوصل إلى تسوية سياسية بالطرق السلمية. ونحث بقوة أطراف الصراع في دارفور على وقف أعمال العنف والأعمال الوحشية، وعلى استئناف المفاوضات السياسية فورا بغية التوصل إلى تسوية سياسية بالطرق السلمية.

وكما نعلم جميعا فإن مساهمات الاتحاد الأفريقي ما برحت تشكل جزءا لا يتجزأ من الحل السلمي للصراع في دارفور. ونشيد بالاتحاد الأفريقي وقيادته لاستمرار بعثته في دارفور. ونواصل تشجيع البعثة الأفريقية في السودان على تعزيز مستوى قوتها المصرح به على وجه السرعة لتمكينها من توسيع رقعة المناطق التي تغطيها الدوريات التابعة لها. وما زلنا نؤيد بقوة الجهود التي يبذلها الاتحاد الأفريقي لحل الصراع في دارفور، ونحث جميع الدول الأعضاء على المساهمة في البعثة.

ونؤيد بشدة تقديم المسؤولين عن ارتكاب الجرائم والأعمال الوحشية التي حدثت في دارفور للعدالة، ووضع حد لمناخ الإفلات من العقاب السائد هناك. ويجب محاسبة منتهكي القانون الإنساني الدولي وقانون حقوق الإنسان. وفي أيلول/سبتمبر، توصلنا إلى أنه قد تم ارتكاب أعمال إبادة جماعية في دارفور ودعونا إلى إنشاء لجنة التحقيق الدولية، وأيدنا إنشاءها. وتفيد تقديرات الأمم المتحدة بأن هناك ٠٠٠ ١٨٠ شخص قد لقوا حتفهم من جراء أعمال العنف والأعمال الوحشية والجوع والمرض الناجمة عن الصراع. ومن ثم يجب تحقيق العدالة في دارفور.

وباعتماد هذا القرار فقد أرسى المجتمع الدولي آلية مساءلة لمحاسبة مرتكبي الجرائم والأعمال الوحشية في دارفور. وسيحيل القرار الوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية للتحقيق والملاحقة القضائية. وفي حين تؤمن الولايات المتحدة بأن الآلية الأفضل كانت من الممكن أن تتمثل في إنشاء محكمة مختلطة في أفريقيا، إلا أنه من الأهمية بمكان أن يوحد المجتمع الدولي كلمته بغية المساعدة في تعزيز المساءلة الفعالة.

وما زالت الولايات المتحدة تعترض أساسا على الرأي القائل بأن المحكمة الجنائية الدولية ينبغي أن تتمكن من ممارسة اختصاصها القضائي على رعايا الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي، بمن فيهم المسؤولين الحكوميون. فهذا يمس طابع السيادة في جوهره. وبسبب ما يساورنا من شواغل في هذا الصدد، فإننا لا نوافق على قيام مجلس الأمن بإحالة الوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، وقد امتنعنا عن التصويت على قرار اليوم. وقررنا عدم الاعتراض على القرار بسبب حاجة المجتمع الدولي إلى التضافر بغية إنهاء مناخ الإفلات من العقاب السائد في السودان، ولأن القرار يوفر الحماية من التحقيق أو الملاحقة القضائية لرعايا الولايات المتحدة وأفراد القوات المسلحة التابعين للدول غير الأطراف.

إن الولايات المتحدة مساهم هام، وستبقى مساهما هاما، في جهود حفظ السلام والجهود الإنسانية ذات الصلة بها في السودان. والصيغة التي توفر الحماية للولايات المتحدة وغيرها من الدول المساهمة تعتبر سابقة في حد ذاتها، حيث من الواضح أنها تقر بشواغل الدول غير الأطراف في نظام روما الأساسي وتدرك أن الأشخاص التابعين لتلك الدول لا ينبغي أن يكونوا عرضة للتحقيق أو الملاحقة القضائية من جانب المحكمة الجنائية الدولية بدون موافقة تلك الدول أو إحالة من جانب مجلس الأمن. ونعتقد أنه بدون موافقة الدولة المعنية فإن أي تحقيق أو ملاحقة قضائية لمواطني الدول غير الأطراف في المستقبل ينبغي ألا تتم إلا بمقتضى قرار يتخذه مجلس الأمن.

وتمشيا مع آرائنا منذ أمد بعيد بشأن الدور الملائم لمجلس الأمن، نتوقع أن يؤدي قيام مجلس الأمن بإحالة الوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية إلى فرض رقابة سياسية حازمة على هذه العملية. ويضطلع الإجراء الذي اتخذه المجلس اليوم بدور هام في ذلك الصدد. ونتوقع أن يواصل المجلس ممارسة هذه الرقابة في الوقت الذي تجري فيه التحقيقات والمحاكمات بمقتضى هذه الإحالة.

والحماية من الخضوع للاختصاص القضائي للمحكمة لا ينبغي أن يُنظر إليها بوصفها عملا غير عادي. ففي الواقع، يمكن بمقتضى المادة ١٢٤ حتى للأطراف في نظام روما الأساسي أن تختار عدم القبول بالاختصاص القضائي للمحكمة فيما يتعلق بجرائم الحرب لفترة سبع سنوات كاملة، وقد اغتنم بعض مؤيدي المحكمة المهمين في الواقع هذه الفرصة لحماية الأفراد التابعين لهم. وإذا كان من الملائم توفير هذه الحماية من الخضوع للاختصاص القضائي للمحكمة للدول التي وافقت على نظام روما الأساسي، فمن الأولى ألا يكون من غير الملائم توفير هذه الحماية للدولة التي لم توافق على هذا النظام على الإطلاق. وفي رأينا أن الدول غير الأطراف ينبغي أن تتمكن من اختيار عدم القبول بالاختصاص القضائي للمحكمة، شأنها في ذلك شأن الدول الأطراف في هذا النظام، وينبغي أن يكون المجلس مستعدا لاتخاذ إجراء بهذا المفهوم عندما تنشأ حالات مماثلة في المستقبل.

وبالرغم من أننا امتنعنا عن التصويت على إحالة مجلس الأمن للوضع في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، إلا أننا لم نتخل عن اعتراضاتنا وشواغلنا الراسخة والطويلة الأمد بشأن المحكمة الجنائية الدولية، بل ما زلنا نصر عليها. ونعتقد أن نظام روما الأساسي نظام معيب ولا يوفر أشكال الحماية الكافية من إمكانية إجراء محاكمات ذات طابع سياسي. ونؤكد من جديد اعتراضنا الأساسي على تأكيدات نظام روما الأساسي بأن للمحكمة الجنائية الدولية اختصاصا قضائيا على المواطنين التابعين للدول التي لم تصبح أطرافا في نظام روما الأساسي، بمن فيهم المسؤولون الحكوميون. ولا يقع على الدول غير الأطراف أي التزام فيما يتعلق بتلك المعاهدة ما لم يقرر مجلس الأمن خلاف ذلك، وهو الجهاز الذي أناط به أعضاء هذه المنظمة المسؤولية الأساسية عن صون السلم والأمن الدوليين.

ويسرنا أن هذا القرار يسلّم بأن الولايات المتحدة لن تتحمل أية نفقات تترتب على تلك الإحالة، وأنه بدلا من ذلك سيتحمل هذه التكاليف الأطراف في نظام روما الأساسي والمتبرعون. وذلك المبدأ في غاية الأهمية ونود أن نتوخى منتهى الوضوح في أن أية جهود تُبذل للتراجع عن ذلك المبدأ من جانب هذه المنظمة أو غيرها من المنظمات التي نساهم فيها، يمكن أن تؤدي إلى أن نمنع عنها التمويل الذي نقدمه أو أن تتخذ إجراءات أخرى ردا على ذلك. وذلك وضع يجب أن نتجنبه.

وكما هو معروف، فيما يتعلق بشواغلنا بشأن الولاية القضائية للمحكمة وإمكانية مقاضاة مسيسة، فقد أبرمنا اتفاقات مع ٩٩ بلدا – أكثر من نصف الدول الأعضاء في هذه المنظمة – منذ بدء نفاذ نظام روما الأساسي، وذلك للحماية من إمكانية نقل أو تسليم أشخاص أمريكيين للمحكمة. إننا نقدر حقيقة أن القرار يحيط علما بوجود هذه الاتفاقات، وسنواصل السعي إلى إبرام مزيد من هذه الاتفاقات مع بلدان أخرى بينما نمضي قدما.

إن القرار، إذ يعترف بأن الدول غير الأطراف لا تقع عليها التزامات وفقا لنظام روما الأساسي، يقر ويقبل بأن قدرة بعض الدول على التعاون مع تحقيق المحكمة الجنائية الدولية ستكون مقيدة فيما يتعلق بالقانون المحلي المنطبق. وبالنسبة للولايات المتحدة، فإننا مقيدون بقانون الولايات المتحدة الذي يعكس قلقا عميقا إزاء المحكمة من تقديم المساعدة والدعم للمحكمة الجنائية الدولية.

وفيما يتعلق بمسألة دارفور، فإن المجلس قد أدرج حكما يستثني الأشخاص من الدول غير الأطراف في السودان من مقاضاة المحكمة الجنائية الدولية. ونحن نحترم موقف الدول الأطراف في نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. ولكن لا ينبغي أن يتعرض للخطر الأشخاص من البلدان غير الأطراف التي تدعم جهود الأمم المتحدة أو الاتحاد الأفريقي. هذا القرار يوفر حماية واضحة لأشخاص من الولايات المتحدة. ولن يخضع للتحقيق أو المقاضاة أي شخص من الولايات المتحدة يقدم الدعم للعمليات الجارية في السودان بسبب هذا القرار.

ولكن هذا لا يعني إعطاء حصانة للمواطنين الأمريكيين الذين ينتهكون القانون. وسوف نستمر في اتخاذ إجراءات تأديبية لرعايانا عندما يكون ذلك مناسبا.

واسمحوا لي أن أختتم بتذكير الجميع بأن الغاية من هذه القرارات الثلاثة هي مساعدة شعب السودان. فقد عانى هذا الشعب من صراعات أهلية مروعة أدت إلى معاناة يعجز عنها الوصف. ولن نتمكن من إنصاف جميع الضحايا. ولكن يمكننا مساعدة شعب السودان على طي صفحة من تاريخه والتمتع بمستقبل أفضل بكثير. والقرارات الثلاثة التي اعتمدت في هذا الشهر قد اتخذت من أجل بلوغ هذا الهدف.

السيد باعلي (الجزائر) (تكلم بالفرنسية): تود الجزائر التأكيد من جديد على إدانتها الصارمة للانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في دارفور. وتود أيضا أن تعبر عن تعاطفها وتضامنها مع ضحايا هذه المأساة. ومنذ نشوب هذه الأزمة، ساهمت الجزائر في جهود المجتمع الدولي الهادفة إلى وضع حد لمعاناة السكان المدنيين ولإيجاد حل سياسي. وفي هذا الصدد، لم تدخر الجزائر جهدا لدعم التدابير الفعالة التي اتخذها الاتحاد الأفريقي ورئيسه، السيد أوبسانغو، من أجل تحقيق استقرار الوضع ومساعدة الأطراف على إيجاد حل سلمي للصراع بين الأشقاء.

وتعتقد الجزائر اعتقادا راسخا بأن مكافحة الإفلات من العقاب عنصر أساسي في إرساء السلم والاستقرار. وهذا مطلب حيوي في حالة دارفور بالذات، لأن الصراع الدائر لعدة سنوات قد أضر بالعلاقات بين طوائف المجتمع. ولذلك، فإن مكافحة الإفلات من العقاب يجب أن تهدف أيضا إلى استعادة علاقات الانسجام بين مجموعات السكان في دارفور، وأن تخدم قضية السلام.

ومن وجهة نظرنا، فإن جميع الخطوات التي يتخذها المجتمع الدولي يجب أن تسعى إلى تحقيق أربعة أهداف متساوية في أهميتها. أولا، إحالة جميع المتهمين بارتكاب الجرائم إلى محاكمات ذات مصداقية ونزيهة وشفافة. ثانيا،

ينبغي إحقاق العدالة للضحايا من خلال استعادة حقوقهم وتعويضهم عن الأضرار المعنوية والمادية التي تعرضوا لها. ثالثا، ينبغي لهذه الخطوات أن تنهض بالمصالحة الوطنية والتسوية السياسية للأزمة وأن تعزز السلم والاستقرار في كل أنحاء السودان. وأخيرا، ينبغي لهذه الخطوات أن تنال تأييد الشعب السوداني ودعمه لعملية يكون هو في محور اهتمامها، وأن تضمن، على وجه الخصوص، تعاون الحكومة، حيث أن تعاونها أساسي من أجل إنجاز تلك العملية.

وتعتقد الجزائر، في ضوء هذه الاعتبارات، بأن الاتحاد الأفريقي هو المحفل الأنسب للاضطلاع بهذه المهمة الحساسة والدقيقة. ونحن على اقتناع بأن الاتحاد الأفريقي قادر على تلبية احتياجات السلام بدون التفريط بمتطلبات العدالة التي ندين بها جميعا للضحايا. وصحيح أنه لن يكون هناك سلام بدون عدالة، ولكن من الصحيح أيضا أنه لن تكون هناك عدالة بدون سلام.

لقد قدم الرئيس أوبسانغو، باسم الاتحاد الأفريقي، اقتراحا يقوم على أساس التوفيق بين هذين المطلبين الأساسيين والإدراك أنه لا بد من توخي الحذر الشديد لدى اتخاذ الإجراءات. إننا نعرب عن الأسف لأن أعضاء المجلس أعرضوا عن إجراء دراسة عميقة للمقترح أو تقييمه في ضوء الإمكانيات التي يتيحها من أجل بلوغ الهدف المشترك المتمثل في مكافحة الإفلات من العقاب خدمة للسلام والمصالحة الوطنية.

كما أننا نؤكد على أنه لا يمكن للمرء الادعاء بدعم الاتحاد الأفريقي وترك المهمة له بأن يقترح الحلول الأفريقية لمختلف الأزمات التي تعرضت لها القارة، ثم يأتي بعد ذلك ليطرح جانبا مقترحاته المقدمة إلى مجلس الأمن بدون التكرم حتى بالنظر فيها.

وفي هذا السياق، أود التذكير بأنه عندما تفجرت الحالة في دارفور، كان الاتحاد الأفريقي هو الوحيد الذي تجرأ على إرسال الجنود من أجل المحافظة على وقف إطلاق النار وحماية السكان المدنيين، وقد فعل ذلك حيال أزمة معقدة، وكان الوحيد الذي تمكن من إقناع الأطراف بأن تدخل في مفاوضات من أجل إيجاد حل سلمي للأزمة.

إن ما ينطبق على الحالة في السودان يسري أيضا على كل الصراعات في أفريقيا، التي تمكن رؤساء الدول الأفريقية، من خلال عمليات الوساطة الدائبة، من إيجاد الحلول لها. كما أن النهج الأفريقي، القائم على أساس العدالة والمصالحة، هو الذي مكّن الفئات الاجتماعية التي تقاتلت بشراسة، من أن تبذل جهودا، بعد إحقاق العدالة، من أجل أن تتعلم العيش معا من جديد.

بيد أن القرار الذي اتخذ من فوره قد اتخذ نهجا مخالفا. وإزاء ذلك، لم يترك لوفد بلدي إلا خيار الامتناع عن التصويت.

وأود أن أختتم بياني بالإعراب عن الأسف. ذلك الأسف النابع من القلق إزاء التوصل إلى حلول توافقية بكل ثمن من جانب الذين يدافعون عن مبدأ العدالة العالمية، والذين ضمنوا في الواقع أن يتم الكيل بمعيارين في هذا المجال، وهو الأمر الذي أعيب به المجلس من قبل البعض، وقد تجلى على نحو غير متوقع وجود مسارين للعدالة.

السيد وانغ غوانغيا (الصين) (تكلم بالصينية): إن وفد الصين قد امتنع عن التصويت على القرار. وقد تابعنا عن كثب استمرار الحالة في منطقة دارفور في السودان، وأيدنا الجهود المبذولة من أجل تسوية سياسية لمسألة دارفور من خلال المفاوضات التي تجري برعاية الاتحاد الأفريقي. وفي نفس الوقت، وأسوة ببقية أعضاء المجتمع الدولي، نشجب

بشدة الانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي وحقوق الإنسان في دارفور.

وما من شك في أن مرتكبي هذه الانتهاكات يجب أن تتم إحالتهم إلى العدالة. والسؤال المطروح الآن: ما هو النهج الأكثر فعالية وعملية في هذا المجال؟ ونعتقد أنه لدى التصدي لمسألة الإفلات من العقاب، وعندما نسعى لضمان إحقاق العدالة، من الضروري أيضا بذل كل جهد ممكن لتجنب الآثار السلبية التي قد تترتب على المفاوضات في دارفور. ومن الضروري لدى معاقبة مرتكبي الانتهاكات الحرص على تعزيز المصالحة الوطنية. كما أنه من الضروري أثناء السعي إلى تسوية مسألة دارفور، المحافظة على النتائج التي تم إحرازها بعد جهود شاقة في عملية السلام بين الشمال والجنوب.

وفي ضوء هذا الموقف، واحتراما لسيادة القضاء الوطني، نفضل أن نرى مرتكبي الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان يمثلون للمحاكمة أمام النظام القضائي السوداني. ولاحظنا أن القضاء السوداني اتخذ مؤخرا إجراءات قانونية ضد أفراد ضالعين في تلك الانتهاكات. ولضمان عدالة المحاكمات وشفافيتها ومصداقيتها، يمكن للمجتمع الدولي أن يقدم المساعدة التقنية الملائمة وأن يوفر الرصد اللازم. وبالطبع يمكن أيضا للفريق الأفريقي المعني بالعدالة الجنائية والمصالحة، الذي اقترحته نيجيريا باسم الاتحاد الأفريقي، أن يكون مخرجا في هذا الشأن. نحن لا نؤيد إحالة مسألة دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية بدون موافقة الحكومة السودانية، لأننا نخشى أن ذلك لن يعقّد الجهود المبذولة لضمان تسوية مبكرة لمسألة دارفور تعقيدا شديداً فحسب بل سيكون له أيضا عواقب لا يمكن التنبؤ بها على عملية السلام بين الشمال والجنوب في السودان.

وينبغي أيضا الإشارة إلى أن الصين ليست دولة طرفا في نظام روما الأساسي، وأن لديها تحفظات كبيرة فيما يتعلق بأحكام معينة من أحكامه. ولا يمكننا أن نقبل أية ممارسة لولاية هذه المحكمة ضد إرادة أطراف من غير الدول، وسنجد صعوبة في الموافقة على أي تفويض من مجلس الأمن للمحكمة الجنائية الدولية بمثل هذه الممارسة لولايتها.

لتلك الأسباب، لم يكن لدى الصين بديل سوى الامتناع عن التصويت على مشروع القرار المقدم من المملكة المتحدة.

السيدة لوي (الدانمرك) (تكلمت بالانكليزية): مرّ شهران منذ أن تلقى مجلس الأمن تقرير لجنة التحقيق الدولية فيما يتعلق بالفظائع المستمرة في دارفور. وقدم التقرير توصية قوية بإحالة الجرائم المرتكبة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية. وخلال الفترة الطويلة لعملية التفاوض في المجلس كانت الدانمرك تؤيد تلك التوصية. فلدى المحكمة الجنائية الدولية ما يلزم من ولاية وقدرة وتمويل لضمان مقاضاة سريعة وفعالة من حيث الكلفة. ومن ذلك المنظور، يشجعنا في الحقيقة أن المجلس قد اتخذ للتو قرارا ستنجم عنه متابعة معترف بها دوليا للجرائم المبلّغ عنها في دارفور. وأي تأخير إضافي لهذه المسألة ليس من شأنه إلا أن يُضعف الثقة بعزيمة المجلس.

وتدرك الدانمرك الصعوبات التي يواجهها بعض الأعضاء في قبول النص التوفيقي المعروض علينا. ونقدِّر المرونة التي أبدتها كل الأطراف. علاوة على ذلك، لم تستطع الدانمرك التصويت لصالح القرار إلا بعد التفكير بعناية في بعض الصياغات الواردة في النص. وفيما يتعلق بالصياغة المعنية بالولاية الحصرية، نفسرها على أنها لا تؤثر في الولاية الشاملة للدول الأعضاء في مجالات مثل جرائم الحرب والتعذيب والإرهاب. وفيما يتعلق بالصياغة المتصلة بوجود

الاتفاقات المشار إليها في الفقرة ٢ من المادة ٩٨ من نظام روما الأساسي، تود الدانمرك أن تشدد على أن هذه مجرد إشارة مستمدة من الواقع؛ أي أنها مجرد إشارة إلى وجود هذه الاتفاقات. ومن ثم، فإن الإشارة لا تمس على الإطلاق بسلامة نظام روما الأساسي.

وإذ قلنا ذلك، نعتقد أن القرار حل وسط حقيقي وفعال يفضي إلى إحالة الحالة الأولى على الإطلاق إلى المحكمة الجنائية الدولية من مجلس الأمن. وهكذا تتطلع الدانمرك إلى أن ترى المحكمة تتخذ الخطوات الأولى الهامة نحو إنهاء ثقافة الإفلات من العقاب في دارفور.

السيد باجا (الفلبين) (تكلم بالانكليزية): هذا هو القرار الثالث – المولود الثالث لعملية نظر مجلس الأمن في الحالة في السودان، بخاصة في دارفور. وفي هذه الساعة المتأخرة – في اللحظات الأخيرة لرئاسة البرازيل – لا يسعنا إلا أن نتذكر رواية نبعت من ويلز، موطن مقدم القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). فلقد كان هناك زوجان في منتصف عمرهما ولهما ابنتان مراهقتان شديدتا الجمال، ولكنهما قررا أن يحاولا للمرة الأخيرة إنجاب الابن الذي أراداه دائما. وبعد أشهر من المحاولات، حملت الزوجة، وبالطبع أنجبت طفلا صحيحا بعد تسعة أشهر. أسرع الأب المبتهج إلى مستشفى الولادة ليرى ابنه الجديد. وألقى نظرة عليه، ولكنه أصيب بالرعب عندما وجده أقبح طفل رأته عيناه على الإطلاق. فذهب إلى زوجته وقال لها لا يمكن أن يكون هذا طفله. وصاح قائلا: ”انظري لهاتين الابنتين الجميلتين اللتين أنجبتهما“. ثم نظر لها نظرة قاسية وسألها: ”هل كنت تخدعينني؟ فابتسمت الزوجة بلطف وقالت: ”ليس هذه المرة“.

لقد صوتنا مؤيدين القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) استجابة لإلحاحية وخطورة الجرائم التي يتوقع من مجلس الأمن والمجتمع الدولي أن يتصديا لها وهما ملزمان بذلك. وهذه حالة يتم فيها الاختيار بين جنين ورضيع ما زالت شرعيته موضع الشكوك. أي تأزم إضافي – أو أي تراخ إضافي – من جانب المجلس، بعد شهرين من إصدار تقرير لجنة التحقيق، كان من شأنه أن يخسف بهذه الهيئة الموقّرة إلى حضيض انعدام الجدوى فيما يتعلق بإنهاء الإفلات من العقاب والاستجابة لحماية حقوق الإنسان والقانون الإنساني. وكان من شأنه أن يصبح مجرد حالة تملص من المسؤولية.

ولكننا نشاطر بعض الوفود همومها إزاء الطريقة التي تم التوصل بها إلى القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). ومرة أخرى، الانقسامات في المجلس والتهديدات باحتمال استخدام حق النقض منعت هذه الهيئة من إرسال إشارة قوية وحازمة وواضحة – وهو ما يحتاجه المجلس بشدة هذه الأيام. وقد يكون ذلك السبب في أن الدعوة إلى إصلاح مجلس الأمن تتعاظم اليوم تلو الآخر.

ونعتقد أيضا أن المحكمة الجنائية الدولية قد تكون ضحية للقرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥). فالفقرة ٦ من منطوق القرار تقوض مصداقية المحكمة – ربما تقوضها بهدوء ولكنها مع ذلك تقوضها. ولعلنا نسأل عما إذا كان لمجلس الأمن الحق في أن يأذن بتقييد ولاية المحكمة الجنائية الدولية وفقا لنظام روما الأساسي فور شروع المحكمة في ممارسة ولايتها. فالفقرة ٦ من المنطوق صنفت بشكل ملتو استقلال المحكمة على أنه يخضع لأهواء مجلس الأمن السياسية والدبلوماسية. ومع ذلك، قد يستحق ذلك الاحتمال التضحية إذا تم بالفعل إنهاء الإفلات من العقاب في دارفور؛ وإذا تمت بالفعل أخيرا حماية حقوق الإنسان وتعزيزها؛ وإذا تم بالفعل دعم سيادة القانون. ولذلك، صوتنا مؤيدين القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥).

السيد أوشيما (اليابان) (تكلم بالانكليزية): صوّت وفد بلدي مؤيدا مشروع القرار الذي اقترحته المملكة المتحدة لأنه يجب عدم السماح بالإفلات من العقاب على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم مرتكبة ضد الإنسانية في دارفور، ولأن اليابان تؤيد، من حيث المبدأ، تقديم المقترفين للجرائم إلى العدالة، إحالة قضية دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية ضمن الإطار الزمني المناسب، رغم أن اليابان ليست طرفا في نظام روما الأساسي. بيد أننا نود أن نسجل موقفنا المتمثل في أننا كنا نفضل كثيراً أن يصدر قرار المجلس في هذا الشأن بقدر أوسع من الاتفاق بين أعضائه.

ورغم ذلك فإننا نرحب بأن قراراً قد اتُّخذ بروح من التوفيق والمرونة للتصدي لمسألة الإفلات من العقاب الهامة. والآن وقد تم اتخاذ هذا القرار، تتوقع حكومتي أن تتقيد به الأطراف المعنية وأن تتعاون على تنفيذه من أجل تقديم المسؤولين إلى العدالة.

السير إمير جونز باري (المملكة المتحدة) (تكلم بالانكليزية): اتخذ مجلس الأمن الليلة، بهذا التصويت، إجراء لكفالة المساءلة على الجرائم الجسيمة المرتكبة في دارفور، وليوجه فيما أرجو إنذاراً واجباً لكل من تسول له نفسه ارتكاب أية فظائع أخرى من هذا القبيل.

وتعرب المملكة المتحدة عن ترحيبها بقرار المجلس إحالة هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، التي تعد في نظرنا أكثر الوسائل المتاحة كفاءة وفعالية للتعامل مع الإفلات من العقاب وكفالة العدالة لأهل دارفور.

ويحتفظ أعضاء المجلس باختلافات عميقة في وجهات النظر حول مسألة المحكمة الجنائية الدولية، مما يجعل التوصل لاتفاق اليوم أجدر بالاحتفاء وأكثر أهمية. فقد اتسمت مناقشاتنا بدرجة عالية من الالتزام والفهم المتبادل والاستعداد للتعاون من جانب الجميع. ونرجو أن تمثل هذه النتيجة أساساً لقرارات المجلس في المناسبات التي من هذا القبيل في المستقبل وأن ترسي بالتالي أساساً دائماً ومقبولاً بصفة عامة للبناء عليه.

ويجب أن يواصل المجلس معالجة الصراع في دارفور بوصفه جزءاً من استراتيجية متكاملة للتعامل مع السودان بصفة عامة. ونحن لذلك نرحب بالقرارات المتخذة مؤخراً بشأن عملية دعم السلام وبشأن التدابير. ويجب أن نزيد دعمنا المقدم لبعثة الاتحاد الأفريقي، التي تؤدي دوراً بالغ الأهمية في دارفور. وسيشكل تقرير الأمين العام، الذي طلبه المجلس في القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) عنصراً هاماً في دفع هذا البرنامج الحيوي قدماً للأمام.

ويجب أن نضاعف جهودنا المبذولة لكفالة السلامة والأمن وإحراز التقدم السياسي والسلام لسكان دارفور وللسودان بأسره. فقد عانوا بما فيه الكفاية. وهم جديرون بأن نواصل اهتمامنا بأمرهم وتقديمنا المساعدة والدعم لهم. ونرى أن القرارات الثلاثة التي اتخذها المجلس في الأسبوع الماضي تشكل إسهاماً كبيراً في تحقيق تلك الغاية.

السيد مايورال (الأرجنتين) (تكلم بالإسبانية): لقد صوتت جمهورية الأرجنتين مؤيدة لهذا القرار استناداً إلى التقرير المقدم إلى مجلس الأمن من المفوضة السامية لحقوق الإنسان، الذي يشير بوضوح إلى أن انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان وجرائم ضد الإنسانية قد ارتكبت وجرى التحقق من ارتكابها في دارفور.

وقد أشار التقرير إلى وجود أدلة لا يرقى إليها الشك في هذا الصدد وإلى أن المحكمة الجنائية الدولية تمثل السياق القانوني اللازم لتناول هذه الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، وذلك من خلال إحالتها بواسطة المجلس إلى المدعي العام بالمحكمة. وتفهم الأرجنتين أيضاً

أن المحكمة الجنائية الدولية هي المحفل الملائم لأن يكافح المجتمع الدولي بصفة عامة عن طريقه الإفلات من العقاب أينما حدث ويقدم للعدالة المسؤولين عن ارتكاب أخطر الجرائم.

ونرى أن هذا القرار يتيح لنا تقديم الدعم القوي للمحكمة ويشكِّل خطوة هامة ضمن نطاق الأمم المتحدة صوب كفالة الأداء الوظيفي السليم للمنظومة الدولية لحقوق الإنسان، التي تعد المحكمة من أدواتها الضرورية، ولا بد أن تكون كذلك.

ونود أن نسلط الضوء على أن هذه هي المرة الأولى التي يحيل فيها مجلس الأمن إلى المدعي العام، مستخدماً المادة ١٣ من نظام روما الأساسي، حالة يبدو فيها، وفقاً للتقرير الذي لا نشك في صدقه، أن نوعاً أو أكثر من الجرائم التي للمحكمة ولاية بشأنها قد ارتكب. ونرى أن هذه بلا شك سابقة ذات أهمية حاسمة.

ونرى أنه يجب احترام نص نظام روما الأساسي وروحه والمحافظة على توازن أحكامه، في مراعاة للشواغل المشروعة للدول، دون النيل على أي نحو من سلطات المحكمة. ولهذا السبب، يؤسفنا أن اضطررنا إلى إقرار نص ينشئ سابقة لولاية المحكمة. ونرجو ألاّ يصبح هذا ممارسة معتادة.

ونود أن نوضح أن الاستثناء المنصوص عليه في الفقرة ٦ ينبغي قصره حصراً على الرعايا أو أفراد القوات المسلحة المشاركين في عمليات حفظ السلام التي ينشئها أو يأذن بها مجلس الأمن من أبناء دول ليست طرفاً في نظام روما الأساسي.

وأخيراً، نرجو أن نقرر بوضوح أننا نعارض أي موقف أو اتفاق يستبعد بشكل عام رعايا إحدى الدول من ولاية المحكمة، لأن ذلك من شأنه أن ينال من الأساس الذي تقوم عليه هذه الولاية ويتناقض مع نص نظام روما الأساسي وروحه.

السيد دي لا سابلبير (فرنسا) (تكلم بالفرنسية): ما برحت فرنسا توجه اهتمام مجلس الأمن منذ أمد طويل إلى الحالة في دارفور. فالأحداث التي تجري في تلك المنطقة من السودان مثيرة للانزعاج الشديد، وأعظم ما يقلقنا هو محنة السكان هناك. فهم، كما ندرك جميعاً، الضحايا الرئيسيون لهذا الصراع. وهم فوق ذلك، وهذا أشد خطورة، المستهدفون فيه بالدرجة الأولى.

وتوفر التقارير التي يقدمها الأمين العام إلى المجلس كل شهر صورة مفصّلة لتلك الفظائع. فهناك قرى برمتها تتعرض للهجوم والنهب والتدمير، ويعامل سكانها بوحشية ويتعرضون للقتل ويطردون عنوة من ديارهم.

ومن ثم فإن من واجب مجلس الأمن أن يتخذ إجراء في الأمر. وكما نعيد التأكيد باستمرار، يجب أن تشمل سياستنا ثلاثة عناصر.

أولا، من الضروري مد يد المساعدة للاتحاد الأفريقي في تعزيز نظامه الخاص بالرصد والحماية. وهذا ما بدأ مجلسنا عمله باتخاذ القرار ١٥٩٠ (٢٠٠٥) في الأسبوع الماضي، وهذا ما يجب أن نواصل عمله على وجه السرعة وبإصرار.

ومن الضروري أيضاً مواصلة فرض الضغط على الأطراف المتحاربة لإرغامها على الوفاء بالتزاماتها ولكفالة توصلها إلى تسوية سياسية لهذا الصراع. وهذا هو ما فعله مجلسنا منذ عدة أيام باتخاذه القرار ١٥٩١ (٢٠٠٥).

وأخيراً، من الضروري أن يوضع حد للإفلات من العقاب. وتلك هي المهمة التي يبقى على المجلس أداؤها.

وكان المجلس، بدافع من الفزع الذي أثاره حجم الفظائع المقترفة في دارفور، قد طلب إلى لجنة تحقيق دولية أن تحقق في الحالة. ويؤكد التقرير الذي وضعته هذه اللجنة، ونشر منذ شهرين، وقوع انتهاكات واسعة النطاق لحقوق الإنسان وللقانون الإنساني الدولي. كما يعرب عن الإدانة لما اقترف من جرائم ضد الإنسانية ومن جرائم الحرب. ويوصي التقرير، بالنظر إلى هذه الظروف، بإحالة هذه الحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية، فهي الهيئة الوحيدة ذات الولاية التي يمكنها تقديم من يتحملون المسؤولية الرئيسية عن تلك الجرائم للمحاكمة على نحو يتسم بالنزاهة والفعالية والسرعة. لقد حث الأمين العام والمفوضة السامية لحقوق الإنسان المجلس على أن يحقق على نحو مستعجل نتيجة إيجابية في أعقاب تلك التوصية. واعتقدت فرنسا أيضا أن الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية هي الحل الوحيد لأننا نعتقد بأن من واجبنا القيام بالعمل الصحيح حيال الضحايا وأيضا لأن من شأن اتخاذ هذا الإجراء أن يمنع استمرار الانتهاكات. ولذلك اتخذت فرنسا المبادرة بشأن هذه المشكلة وصوتت مؤيدة للقرار الذي اتخذه المجلس قبل هنيهة.

وترحب فرنسا بالقرار التاريخي الذي اتخذ قبل هنيهة. لأول مرة أحال مجلس الأمن قضية إلى المحكمة الجنائية الدولية. وهكذا، أرسل على وجه الدقة رسالة مزدوجة وبالغة القوة ليس فقط إلى جميع الذين اقترفوا الفظائع في دارفور أو الذين قد يكون لديهم الإغراء باقترافها، ولكن أيضا إلى الضحايا: المجتمع الدولي لن يسمح بأن تفلت هذه الجرائم من العقاب.

ويشكل القرار أيضا منعطفا، لأنه يرسل نفس الرسالة إلى ما يتجاوز دارفور، إلى الذين اقترفوا الجرائم ضد البشرية وجرائم الحرب، الذين حتى الآن أفلتوا في أحيان كثيرة جدا من طائلة العدالة. سيبقى مجلس الأمن يقظا لكفالة عدم الإفلات من العقاب.

ولتحقيق هذه النتيجة كان بلدي على استعداد لأن يقر – فيما يتعلق بالحالة في دارفور وفي ظروف معينة – حصانة من الولاية القضائية حيال المحكمة الجنائية الدولية بالنسبة لمواطنين معينين أو أفراد من دول ليست أطرافا في نظام روما الأساسي. هنا يجب أن أؤكد على أن الحصانة من الولاية القضائية التي ينص عليها النص الذي اعتمدناه قبل هنيهة من الواضح أنها لا يمكن أن تتناقض مع التزامات دولية أخرى واقعة على الدول وستكون خاضعة، حسب الاقتضاء، لتفسير محاكم بلدي.

ختاما، أود أن أؤكد مرة أخرى ثقة فرنسا بالمحكمة الجنائية الدولية وأن أعرب عن الأمل في أن الشكوك – التي نعتقد أنه لا أساس لها من الصحة – ستختفي قريبا فيما يتعلق بهذه المؤسسة، رمز هذا الأمل لضحايا الفظائع.

السيد فاسيلاكيس (اليونان) (تكلم بالفرنسية): في الأشهر الثلاثة الأولى من السنة تناول مجلس الأمن مسألة السودان في بضع مناسبات. وكانت رغبة المجلس الجماعية مشاهدة تنفيذ اتفاق نيفاشا للسلام الشامل في أقرب وقت ممكن. ونجحنا أيضا في اتخاذ قرار ينشئ قوة الأمم المتحدة لرصد تنفيذ الاتفاق. وبالإضافة إلى ذلك، توصل مجلس الأمن إلى اتفاق فيما يتعلق بالحالة في دارفور. وهكذا، اتخذنا قرارا بشأن تدابير محددة نأمل في أن تساعد في التوصل إلى حل سياسي في تلك المنطقة التي عانت بما فيه الكفاية.

والمسألة الأخيرة التي تناولها مجلس الأمن كانت انتهاك القانون الإنساني. يجب علينا ألا نسمح أبدا بعدم معالجة مسألة الإفلات من العقاب. إن مسألة انتهاكات القانون الإنساني مسألة يعلِّق بلدي عليها أهمية كبيرة جدا؛ ولهذا السبب نحن جزء من المحكمة الجنائية الدولية. كنا

نفضل اعتماد نص قرار بدون استثناءات، ولكن كنا نسترشد بما كان يشغلنا، وهو أن اتخاذ قرار يأخذ في الحسبان آراء مختلفة معينة هو أهم كثيرا جدا من عدم اتخاذ قرار على الإطلاق والسماح بإفلات انتهاكات القانون الإنساني من العقاب.

حينما نتناول مسائل يولى فيها الاعتدال الأولوية العليا نحقق نتائج إيجابية. بتلك الروح صوتنا مؤيدين للقرار. ونعتقد بأنه يعزز سلطة مجلس الأمن في جهوده لتشجيع السلام والأمن والعدالة والقانون الدوليين في جميع المجتمعات، خصوصا المجتمعات التي هي في صراع. ويعزز القرار أيضا سلطة المحكمة الجنائية الدولية التي ستكون لها فرصة إثبات نفسها وإظهار أنها تستطيع أن تفعل ذلك.

يوجد القرار استثناءات معينة فيما يتعلق بحالة السودان المحددة بالنسبة إلى بلدان غير أطراف في النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية. وسيوجد ذلك مشاكل تفسير معينة فيما يتعلق بتطبيق مبدأ الولاية القضائية الدولية الحصرية. ونرى أن القرار لا يتعدى على ذلك المبدأ الذي يتجذر في النظام الأساسي للمحكمة وفي اتفاقات دولية أخرى. وعلى الرغم من ذلك، فضلنا التصويت مؤيدين بدلا من السماح بإفلات انتهاكات القانون الإنساني من العقاب.

نحن موقنون من أن القرارات الثلاثة التي اتخذها مجلس الأمن في هذا الشهر ستساعد على استعادة السلام في السودان وازدهار شعبه.

السيد ماهيجا (جمهورية تترانيا المتحدة) (تكلم بالانكليزية): صوتت جمهورية تترانيا المتحدة مؤيدة للقرار الذي اتخذناه قبل هنيهة مع تحفظات كبيرة. المأساة الإنسانية في دارفور مبعث قلق خطير بالنسبة إلينا وإلى أفريقيا، كما أنه بالنسبة إلى المجتمع الدولي. في هذا الصدد، خدمة للعدالة والمساءلة، نعتقد بأن المزيد من التأخير في التوصل إلى اتفاق بأمل تحقيق نتيجة أكثر استصوابا ليس من شأنه أن يخدم أغراض العدالة أو طموحات شعب دارفور إلى السلام والعدالة والمصالحة. ومن المؤسف أن التأخير في معالجة هذه التوقعات نتيجة عن تركيز مفرط على الآلية على حساب المعالجة المستعجلة لمحنة شعب دارفور.

ومما ينفس عنا أن المجلس اتخذ في النهاية إجراء بشأن المسألة. تترانيا دولة طرف في المحكمة الجنائية الدولية – وهي محكمة أنشئت لمحاكمة المتهمين بارتكاب الإبادة الجماعية وغيرها من الجرائم الخطيرة ضد البشرية. ونعتقد اعتقادا قويا بأن المحكمة هي الجهاز الدولي الأشد ملاءمة لمعالجة الحالة في دارفور، كما توصي لجنة التحقيق بذلك. ولكن مما يبعث على قلقنا أن القرار يتناول أيضا مسائل أخرى هي، في رأينا، دخيلة على الأمر الحتمي الذي بين أيدينا. ولذلك لا يمكننا أن نقبل أن القرار ينبغي بأي طريقة أن يفسر بأنه يسعى إلى الالتفاف حول الولاية القضائية للمحكمة. وعلى الرغم من هذه النواقص نأمل في أن يساعد القرار في تناول مسألة الإفلات من العقاب في دارفور.

ومما يبعث على امتناننا أن القرار ينص على إمكانية اتخاذ إجراءات قضائية في أفريقيا بوصف ذلك طريقة للإسهام في جهود أفريقيا لإقامة العدالة ولمكافحة الإفلات من العقاب. ونرحب أيضا بحقيقة أن القرار يقر باقتراح نيجيريا فيما يتعلق بالحاجة إلى التئام الجروح والمصالحة الوطنيين في السودان، بالتعاون مع الاتحاد الأفريقي والمجتمع الدولي، حسب الاقتضاء.

ونأمل في أن المجتمع الدولي لن يخذل شعب السودان في مجموعه ودارفور على نحو خاص.

السيد موتوك (رومانيا) (تكلم بالانكليزية): سأتوخى الإيجاز ليس فقط لأننا على وشك الإنهاك وفي

ساعة متأخرة ولكن أيضا لأنني أشعر أن ثمة القليل مما يمكنني أن أضيفه إلى التصويت الشديد الوضوح من ناحية قدرة المجلس على الاجتماع والتوصل إلى حلول لأشد المسائل المقدمة إليه للنظر فيها تعقيدا – حلول تنسجم مع توقعات الشعوب لعالم أكثر إنصافا، وبالتالي أكثر أمانا، عند فجر القرن الحادي والعشرين.

وتعتبر رومانيا اعتماد القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥) في نهاية الرئاسة البرازيلية للمجلس الناجحة جدا في هذا الشهر – بل في آخر دقيقة منها – موقفا ضد الإفلات من العقاب؛ وتعبيرا عن الثقة في قدرة المحكمة الجنائية الدولية على أن تتناول بفعالية قضايا معقدة مثل القضية التي أحالها إليها المجلس اليوم؛ وبرهانا على أن عزيمتنا الجماعية على إنهاء الإفلات من العقاب في السودان ودارفور كانت في النهاية أقوى من الخلافات التي قد تكون موجودة بين الأعضاء. فما قاله المجلس اليوم في نهاية المطاف هو أنه لا يمكن لأحد بلا استثناء، في عصرنا هذا، في أي مكان من العالم، أن يفلت من العقاب العادل على الجرائم الخطيرة المرتكبة.

ونحن أيضا، شأننا شأن زميلي اليوناني، نعتبر من الواضح أن مجلس الأمن، بقراره إحالة قضية الجرائم المبلغ عنها في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية، إنما يعزز قدراته لمنع الصراعات وحلها.

ثمة شيئان أعتبر أن من المهم التذكير بهما هذه الليلة. الأول هو الدَّين الذين ندين به للجنة كسيسي التي يسرت لنا أن نصل إلى هذه النقطة. والثاني هو أن رفعنا لواء المحكمة الجنائية الدولية، مثلما فعلنا باتخاذ القرار ١٥٩٣ (٢٠٠٥)، سيذهب سدى إن لم نواصل دعم المحكمة عندما تمارس صلاحياتها بناء على تكليف منا.

السيد دنيسف (الاتحاد الروسي) (تكلم بالروسية): كثيرا ما أعاد أعضاء مجلس الأمن تأكيدهم على أن الكفاح ضد الإفلات من العقاب واحد من أهم عناصر التسوية السياسية الطويلة الأمد في دارفور وفي السودان بأكمله. وكل المذنبين عن ارتكاب الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في دارفور يجب أن ينالوا العقاب الواجب، كما يبين، بحق، تقرير لجنة التحقيق الدولية.

وإننا نؤمن بأن القرار الذي اتخذه مجلس الأمن اليوم سيساهم مساهمة فعالة في الكفاح ضد الإفلات من العقاب في دارفور في سياق توفير الظروف لتطبيع الحالة وإشاعة الاستقرار في تلك المنطقة من السودان.

السيد آدشي (بنن) (تكلم بالفرنسية): التصويت الذي جرى قبل قليل في مجلس الأمن حدث بارز في سياق جهود المجتمع الدولي التي لا تكل للنهوض بسيادة القانون وحماية البشرية من الأحداث المروعة التي شوهدت في العقود الأخيرة. ويتمشى التصويت أيضا مع الإجراء الذي اتخذه المجلس لإيجاد حل للصراع الفتاك الجاري في دارفور.

وتؤسفنا حقيقة أن النص الذي اعتمدناه يتضمن حكم الحصانة من الولاية القضائية، مما يتعارض مع روح نظام روما الأساسي.

لكن بنن لديها أربعة أسباب للتصويت لصالح القرار. أولا، بنن عضو في المعاهدة المؤسسة للمحكمة الجنائية الدولية. ثانيا، التدهور الجاري في الأوضاع في دارفور يتطلب من مجلس الأمن أن يتخذ إجراء عاجلا لإنهاء العنف ضد المدنيين هناك. وأحد الشروط المسبقة لذلك الإجراء هو كبح الإفلات من العقاب بتوفير عدالة غير متحيزة. ثالثا، إحالة المسألة إلى المحكمة الجنائية الدولية تكفل اتخاذ إجراءات ذات مصداقية وحسنة التوقيت ضد الأشخاص المتهمين بارتكاب الفظائع والجرائم الخطيرة. رابعا، صوتت بنن تأييدا للقرار احتراما للكرامة البشرية والحق في الحياة الذي حرم منه آلاف الأشخاص في دارفور،

الذين يدين المجتمع الدولي لهم بالحماية بسبب ضعفهم. وقد اعترف بهذا الواجب الاتحاد الأفريقي في ”توافق آراء إزولويني“، الذي أقره المجلس التنفيذي للاتحاد الذي انعقد في دورة استثنائية يومي ٧ و ٨ آذار/مارس من هذه السنة. وفي توافق آراء إزولويني يعترف الاتحاد الأفريقي بحق مجلس الأمن في ممارسة مسؤوليته الدولية عن حماية سكان عندما تكون حكومة أولئك السكان عاجزة أو راغبة عن القيام بذلك. وإقامة العدل عنصر من ذلك الواجب.

ومما يكتسي أقصى الأهمية توفير عدالة نزيهة يعول عليها تكفل الاحترام على قدم المساواة لحقوق الضحايا ولحقوق المعتدين عليهم في نفس الوقت. وهكذا يمكننا أن نساعد الناس في السودان على أن يحققوا حلمهم المشروع بوضع حد لهذا الصراع وإراقة الدماء فيه في أسرع وقت ممكن، وأن يتطلعوا إلى مستقبل حافل بالهدوء والأمل. وهكذا يمكننا أيضا أن نضع أسسا جيدة للمصالحة الوطنية، لأن المصالحة الوطنية التي نريد أن نشهدها في السودان لن تنجح إلا بتطبيق عدالة غير متحيزة. وفي ذلك الصدد نتفق مع لجنة التحقيق بأن الأمر يعود إلى الأطراف السودانية نفسها حتى تختار، بعد مشاورات واسعة، الآلية المناسبة للنهوض بالمصالحة الوطنية.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): والآن أدلي ببيان بوصفي ممثلا للبرازيل.

إن البرازيل تؤيد إحالة الحالة في دارفور إلى المحكمة الجنائية الدولية. ومع ذلك لم تتمكن البرازيل من الانضمام إلى الأعضاء الذين صوتوا تأييدا للقرار. ولا نزال ملتزمين بتقديم المتهمين بالجرائم المذكورة بتقرير لجنة التحقيق إلى العدالة. ومن هنا فإننا على استعداد للتعاون تعاونا كاملا، كلما اقتضت الضرورة، مع المحكمة الجنائية الدولية.

إن حفظ السلم الدولي ومكافحة الإفلات من العقاب لا يمكن النظر إليهما بوصفهما غايتين متناقضتين. والبرازيل تؤكد مجددا أن المحكمة الجنائية الدولية توفر كل المراقبة اللازمة لمنع حدوث إساءات ممكنة وإساءة الاستخدام المحفز سياسيا للسلطة القضائية. وهكذا فإن الجهود الرامية إلى توفير حصانات أوسع من الولاية القضائية للمحكمة ليس لها ما يبررها ولا تساعد في رأينا.

وهذه المرة الأولى التي يقر بها المجلس إحالة مسائل جنائية إلى المحكمة الجنائية الدولية وهذه الموافقة توفر فرصة نادرة للمجلس للبت فورا في إحدى أهم المسائل المدرجة على جدول الأعمال الدولي. ومع ذلك ومن وجهة نظرنا لا تنبغي الموافقة على الإحالة بأي تكلفة. والبرازيل تفهم أن هناك قيودا على التفاوض على الموافقة على الإحالة داخل المجلس وهي تتعلق أولا بمسؤوليات المجلس إزاء صك دولي: ثانيا، بسلامة لنظام روما الأساسي الذي حاز حتى الآن على ٩٨ تصديقا؛ وثالثا، بثبات الموقف الذي تم الإبقاء عليه منذ المفاوضات بشأن نظام روما الأساسي. ولهذه الأسباب، فإن البرازيل قد امتنعت عن التصويت على القرار المتعلق بالإحالة.

وحسب توصية تقرير لجنة التحقيق الدولية فإن المحكمة الجنائية الدولية ما برحت المحكمة الوحيدة المقبولة في القانون الجنائي للبت في مسألة المساءلة في السودان. وقد تفاوضنا باستفاضة على نص كان يمكن أن يعكس بصورة أفضل شواغل البلدان غير الأطراف في نظام روما الأساسي وكذلك التزامات تلك البلدان التي صادقت على ذلك الصك.

ولأجل الإحالة فإن البرازيل بعد جهد جهيد خلال المفاوضات وافقت على أحكام مثلت درجة كبيرة من الصعوبة للنظام الأساسي، على الرغم من ذلك – بالنظر إلى

ضرورة اعتماد الإحالة – انضمت البرازيل إلى الحصانة المحدودة. وفضلا عن ذلك فإن هذا يشكل تدخلا من جانب المجلس في الأساس الدستوري لهيئة قضائية مستقلة ويمثل أيضا موقفا لا يتفق مع المبادئ المتعلقة بهذه المسألة، وهي مبادئ دافعنا عنها في الماضي. والنص الذي أقر للتو يتضمن فقرة في الديباجة ينوه فيها المجلس بوجود اتفاقات أشير إليها في المادة ٩٨-٢ من نظام روما الأساسي. ويواجه وفدي صعوبة في تأييد إشارة ليس فقط أنها لا تؤيد مكافحة الإفلات من العقاب، بل تشدد أيضا على نص ظل تطبيقه مثار جدل كبير. وإننا ندرك أنه سيكون من التناقض الإشارة في كتاب الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية من قِبل المجلس إلى تدابير تحد من نشاط السلطان القضائي للمحكمة.

إضافة إلى ذلك، لم يكن بوسع البرازيل أن تؤيد أيضا الفقرة ٦ من المنطوق، التي يقر فيها المجلس بوجود ولاية قضائية حصرية، فهذا استثناء قانوني يتناقض مع القانون الدولي.

هنالك قضايا جوهرية لن تساهم، برأينا، في تعزيز دور المحكمة الجنائية الدولية – الذي نطمح إليه. لقد رفضت البرازيل دوما المبادرات الرامية إلى توسيع نطاق استثناء فئات من الأفراد من السلطان القضائي للمحكمة الجنائية الدولية، ونبقى على موقفنا لمنع الجهود التي قد تتسبب في إجهاض المنجزات التي تحققت في ميدان العدالة الجنائية الدولية. وإن التعجيل بالمفاوضات وصيغة المفاوضات خلال الأيام القليلة الماضية منعا بعض الوفود من موازنة الهدف الواضح في الإحالة إلى المحكمة الجنائية الدولية مقابل العوائق المفروضة على ذلك. وبالتالي فإن القيود التي تعذر علينا كسرها حالت دون تصويت البرازيل لصالح اقتراح فهمنا دائما أنه سيكون الأداة المناسبة للمساعدة على كبح العنف وإنهاء الإفلات من العقاب في دارفور.

أستأنف الآن مهامي بصفتي رئيسا للمجلس.

أعطي الكلمة لممثل السودان.

السيد عروة (السودان): مرة أخرى يتمادى مجلس الأمن في اتخاذ المزيد من القرارات غير الحكيمة في حق بلادي، والتي تكافئها على وضعها حدا لأطول نزاعات أفريقيا بالمزيد من العقوبات والإجراءات التي تزيد الوضع تعقيدا على الأرض.

إن العالم بأسره يدرك جيدا أن الخلافات التي استمرت زهاء الشهرين داخل المجلس حول موضوع المحاسبات لا علاقة لها أبدا بتحقيق الاستقرار في دارفور. فالخلاف حول المحكمة الجنائية الدولية قديم ومعروف. وهناك قرارات ظلت مجمدة لسنين حول مسألة المحكمة الجنائية الدولية. وجاءت مسألة دارفور ليتم توظيفها لإقرار المبدأ المختلف عليه منذ سنين فقط وليس لمجرد العدالة. ولعل من مفارقات القدر أن تكون اللغة التي تمت المساومة بها في هذا القرار هي نفس اللغة التي عصفت بالمجلس من قبل، في قضية أفريقية أخرى، والجميع يعلم ذلك تماما. فالعدالة هنا كلمة حق أريد بها باطل.

كما أن القرار الذي تم اعتماده الآن قد جاء حافلا بالاستثناءات باعتبار أن الدولة المعنية بتلك الاستثناءات ليست عضوا في المحكمة الجنائية الدولية. وبنفس المنطق نذكِّر المجلس بأن السودان أيضا ليس عضوا في المحكمة الجنائية الدولية، الأمر الذي يجعل تنفيذ قرار بهذه الكيفية محفوفا بجملة من العقبات الإجرائية والتحفظات المشروعة، ما دام المجلس يؤمن بأن ميزان العدل والقانون يقوم على الاستثناءات واستغلال أزمات الدول النامية وابتلاءاتها من نزاعات وحروب أهلية في معادلات تسوية المواقف السياسية والمساومة بين الدول الكبرى.

وتبقى المسألة الأساسية التي أقرها المجلس اليوم ليست مسألة المحاسبة في إقليم دارفور، ولكن، لتبيان الحقيقة، أن هذه المحكمة الجنائية مخصصة أصلا للدول النامية والضعيفة، وأنها أداة لممارسة ثقافة الاستعلاء وفرض الاستعلاء الثقافي. إنها أداة لمن يعتقدون أنهم يحتكرون الفضائل في هذا العالم المليء بالظلم والطغيان.

إن مجلس الأمن، باعتماده هذا القرار، يكون قد ضرب بالموقف الأفريقي عرض الحائط مرة أخرى. فالمبادرة التي تقدمت بها نيجيريا من موقعها كرئيس للاتحاد الأفريقي لم تحظ حتى بمجرد النظر إليها، ناهيك عن منحها الاهتمام وعقد مشاورات ولو قصيرة لتقييمها، في الوقت الذي يوجد فيه الاتحاد الأفريقي على الأرض في دارفور ويؤدي دورا أكد على فعاليته وجدواه مبعوث هذه المنظمة في كل تقاريره. كما أن اعتماد القرار هذا قد تم في وقت قطعت فيه المحاكمات شوطا بعيدا من قِبل القضاء السوداني. والقضاء السوداني قادر ومؤهل ومصمم على إكمال المحاسبات وإنفاذ الأحكام دون استثناء، ونشكر الدول التي استعمرتنا من قبل وعلمتنا القوانين! ولكن البعض هنا أراد تفعيل المحكمة الجنائية الدولية واستغلال موضوع دارفور مجرد ذريعة رغم علمهم بأن مثل هذا الاستغلال لقضايا الشعوب والمتاجرة بالأزمات والنزاعات لمجرد الكسب السياسي والمساومة السياسية هو فعل أبعد ما يكون عن العدالة والإنسانية، ناهيك عن صون الشرعية الدولية والأمن والسلم الدوليين إلى غير ذلك من الشعارات والمسميات. تعلمون أن موضوع المحاسبات مضمار طويل ومعقد لا يكتمل بين ليلة وضحاها. وفي الوقت الذي يلهث فيه مجلس الأمن لمحاسبة بلادي وحثها على إنفاذ المحاكمات وتحقيق الأمن والاستقرار بين ليلة وضحاها في إقليم تقارب مساحته مساحة العراق، نجد هذا المجلس يستمر في ممارسة سياسة المعايير المزدوجة. بل ويتمادى مجلس الأمن في أن يؤكد بأن الاستثناءات هي فقط للدول الكبرى، وأن هذه المحكمة هي فقط عصا مخصصة للدول الضعيفة، وهي أيضا امتداد لهذا المجلس الذي ظل دوما يستصدر القرارات والعقوبات ضد الدول الضعيفة فقط، في الوقت الذي تضرب فيه الدول الكبرى، أو تلك التي تتمتع بحمايتها، عرض الحائط بقرارات هذا المجلس، بل وتستخف بها وتعتبرها حبرا على ورق.

إننا نسمع كثيرا هنا تعابير مثل ”مصداقية المجلس“ و ”الثقة بالمجلس“ تصدر عن أعضاء في هذا المجلس في هذه القاعة. فهل بقيت هنالك ثقة ومصداقية؟ وأقول للذين يتحدثون عن هذا القرار بأنه يرسل رسالة للجميع وأنه، بعد هذا القرار، لن يفلت شخص من العقاب – أقول لهم أن يضيفوا عبارة ”إلا إذا كان من فئة معينة من الدول“ إلى تلك العبارة، حتى تخلو من النفاق.

إن التاريخ حافل بالإمبراطوريات السابقة التي مارست الهيمنة والاستعمار. ولقد كانت ولادة هذه المنظمة على أنقاض امبراطورية الرايخ الثالث. ونحن قد نشهد عصرا جديدا من الهيمنة تظهر بثوب جديد ربما ينقلب فيها التاريخ ليفرز منظمة دولية جديدة على أنقاض امبراطورية جديدة.

ختاما، لعلي، كما أشرت في بياني السابق، أجدد التأكيد بأن مثل هذه القرارات غير الحكيمة تحمل بين جوانبها كل الحيثيات التي تصعّب عمليا من تنفيذها. كما أنها من شأنها إضعاف فرص التسوية وتعقيد الأمور المعقدة أصلا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لا يوجد متكلمون آخرون في قائمتي.

وبذلك يكون مجلس الأمن قد اختتم المرحلة الحالية من نظره في البند المدرج في جدول أعماله. وسيبقي المجلس المسألة قيد نظره.

رفعت الجلسة الساعة ١١/٥٥.